فلك اسم اشارة مبتدأ في محل رفع ستة خبر ابواب مضاف اليه سابقها السين حرف تنفيس اتبع فعل مضارع وفاعله مستتر فيه والهاء مفعوله الاول بالفتحة جار ومجرور في محل نصب مفعوله الثاني والمعطف اسم عطف عليه كزيد الكاف داخلة على قول محذوف خبر مبتدا محذوف ايضا اي وذلك كقولك زيد مبتدا العدل نعت مذكور في خبر وحاتم مبتدا مضاف اليه ابو الضيافة او عطف بيان نسق توكيد سنوي من غير ما مهل تكمله وقوله وذلك ستة ابواب عدها بعض غير الناظم اربعة العطف والتوكيد والبدل وبعض خمسة يجعل العطف بابين عطف بيان وعطف نسق والناظم راعى ان التوكيد لفظي ومعنوي ولو روعي كون العطف حقيقيا وسببيا لكانت بسبعة اما العطف فهو في اللغة الوصف وفي الاصطلاح هو الاسم التابع المتبوع او المولد بين المتبايين اللفظ متبوعه الموضح لمراد المعارف المخصص للنكرات وسمي التوضيح رفع الابهام بسبب اشتراك اللفظي كقولك جاءني الماجور زيد مبرقع وقد يكون مشتركا في اللفظ بين تاجر وكاتب وفقير فتقول لك التاجر اي المقصود به وسمي التخصيص تعليل الاشتراك كقولك جاءني تاجر فجر اسم جنس نكرة من الاعيان مطلقا وقولك تاجر يخرج من ليس كذلك ويبقى بعد ذلك صادقا بكل تاجر فقد تخصص به وقول الاشتراك ثم النعت على قسمين حقيقي وسببي فالاول ما يرفع ضميره المستتر كما جرى في المثالين السابقين ويوافق متبوعه في اربعة من عشرة واحد من اوجه الاعراب الثلاثة الرفع والنصب والجر وواحد من الافراد والتثنية والجمع وواحد من التذكير والتانيث وواحد من التعريف والتنكير وواحد من التذكير والتانيث كما في المثالين اولهم والثاني وهو السببي ما رفع ظاهرا جنس وبين المنعوت علقة او ضميرا بارزا نحو جاءني هند القائم ابوها والقائمة هي ويجب موافقته لمتبوعه في واحد من اوجه الاعراب

الاعراب وواحد من التعريف والتنكير كما مثلت وقول الناظم بقولك زيد العدل قد وافى الملفت الحسنة لان العدل بمعنى العادل رفع لضمير يعود على المتبوع وقوله قد وافى خبر المبتدا وهو زيد واما العطف فنوعي نوعين عطف نسق وعطف بيان فالاول هو التابع بواسطة حرف متروك في اللفظ والمعنى او في اللفظ فقط والاول هو ما يتوسط فيها ما ستة احرف الواو المطلق الجمع الصادق بالتقدم والتاخر والمصاحبة عند البصريين نحو قولك جاءني زيد وعمرو لجيء عمرو محتمل لما ذكر فان اردت البيان قيل بظرف بان تقول قبله او معه او بعده والفاء وهي للترتيب بان يكون ما بعدها متاخرا عن ما قبلها والتعقيب بان لا يكون بينهما مهلة نحو اماته فاقبر والتعقيب في كل شيء بحسبه فتجوز في زيد فولد له اذا لم يكن بين الزواج والولادة الا مدة الحمل لملاحظة الوطي بعد العقد عليه للتعقيب وثم للترتيب كالفاء ولكنها تترك عليه تراخي ما بعدها عن ما قبلها كقولك تمكم اذا انشا الشر فالتشور متراخ عن الاقبار وأو وهي بعد الطلب للتخيير بين امرين لا يصح الجمع بينهما وللاباحة بعد ما يصح الجمع بينهما والاول نحو تزوج هندا او اختها والثاني نحو اقرا النحو او فقها والملك وهو اثر ذو من التكلم والابهام على الغير نحو لبشاوي ما او هو يوما او اياما او بعضها لمن يعدد الايام وام بعد همزة التسوية نحو سواء علي اذا هنيت ام طالبت وبعد همزة الاستفهام نحو اعندك زيد ام عمرو فبهذه الخمسة تشترك ما بعدها لما قبلها في حكمه واعرابه والنفي الخالي وهو ما يترك في اللفظ فقط ثلاثة احرف فصل للمفرد اذا وقعت بعد نفي او نهي في التقدير حكم ما قبلها واثبات نقيضه لما بعدها نحو ما قام زيد لا عمرو ولا تضرب زيدا لا عمرا وان وقعت بعد ايجاب جزا وامر في نحو الحكم عن متلوها وانتائه لثانيها وصيرته متلوها كما لسكوت عنه نحو جاءني زيد لا عمرو واضرب زيدا لا عمرا والواو وهي لنفي الحكم عن ثانيها وقصر على متلوها افرادا وقلبا

Copyright © King Saud University